

قانون الأحوال الشخصية

مق

سؤال وجواب

القانون للجميع

القانون للجميع

سيدتي كثيرا ما يصعب علينا اتخاذ قرار هام في حياتنا، ويكون واحد من أهم أسباب صعوبة اتخاذ القرار هو عدم معرفتنا بالقانون الذي ينظم حياتنا.

سنقدم لك سيدتي أهم التساؤلات التي تسأل عنها النساء في حال الزواج وفي حال استحالة العشرة والرغبة في انهاء عقد الزواج.

س : هو يعني ايه جواز عند المأذون وهو فيه جواز غير كده ؟

ج: الجواز عند المأذون هو الجواز المعترف بيه "الرسمي" يعني المأذون بيكتب الكتاب ويطلع قسيمة الجواز.. نسخة للزوج ونسخة للزوجة... ولازم قبل ما يكتب يتأكد من موافقة العروسة.. ويبعت لها الشهود يتأكدوا من موافقتها.. ويشوفها هاتوكل مين في كتابة الكتاب.. وده لما تبقى العروسة بكر إنما لو كانت سبق لها الجواز ممكن تجوز نفسها.. كمان لازم يكون فيه مهر مكتوب في القسيمة.. جزء منه تاخده العروسة مقدم.. والباقي يبقى مؤخر صداقها.

أما الجواز اللي مش يببقى عند مأذون فده اسمه جواز عرفي.. والست فيه مش يببقى لها أي حقوق.. يعني بتضيع حقوقها إلية هيه المهر والمؤخر والنفقة، وفي الغالب بتتهدل قوي كمان .

س: طيب هو ينفع البنت تتجوز امتي ؟

ج: ما ينفعش المأذون يكتب كتاب البنت إلا إذا كانت تمت 18 سنة بالتمام والكمال.. وده اللي عمله القانون عشان حماية البنت.. ومايجوزوهاش وهي لسه مش عارفة يعني ايه جواز ولا شيل مسئولية وفتح بيت.. وكمان عشان ما نحرمهاش من التعليم عشان تعرف تربي ولادها.. وتقدر تشتغل وقت ماتحب.

س: انت قولتي ان بيبقى فيه مهر يعني ايه ؟

ج: المهر ده الفلوس اللي بيدفعها العريس هدية للعروسة عند الجواز.. وممكن ما تبقاش فلوس.. يعني مثلا أي حاجة تانية كهدية زي شقة.. أرض.. أي حاجة.. لكن اللي الناس واخده عليه دلوقتي الفلوس.. وممكن يندفع المهر اللي بتتفقوا عليه كله مقدم.. يعني عند كتابة الكتاب.. وممكن جزء منه مقدم والباقي مؤخر.. زي اللي بيحصل في اغلب الجوازات دلوقتي.

س: طب والمؤخره الست تاخده امتي؟

ج: بتاخذ الست المؤخر لو جوزها طلقها من نفسه كده.. أو لو هي رفعت قضية طلاق عشان جوزها بيهدلها وكسبتها وده اسمه الطلاق للضرر.. أما لو جوزها لا قدر الله مات.. يكون المؤخره دين.. لو فيه ورث بتاخده الأول قبل ما يتوزع الورث.. إنما لو جوزها مات قبل الدخلة تاخذ نصف المهر بس.

س: وهو ينفع أشرط على جوزي شروط في القسيمة ؟

ج: أيوه ينفع إن الزوجين يتفقوا على بعض الشروط وتتحت في قسيمة الجواز.. زي شغل الزوجة.. أو موافقتها قبل جوازه من واحدة تانية.. أو حقها إنها تتطلق نفسها منه (وده اللي بيسموه العصمة في ايديها).. أو إنها تكمل تعليمها.. أو أي شروط يتفقوا عليها.

س: أمال الجواز العرفي الست بيبقى من حقها ايه ؟

ج: الست في الجواز العرفي.. رغم انه ممكن يبقى شرعي أحيانا.. إلا إنها مش بيبقى لها حقوق خالص.. بس ممكن إنها ترفع دعوى اثبات طلاق.. أو إثبات زواج.. ولو جه ولاد تتقيد الاطفال باسم ابوهم.. لكن أنا عايزة أقولك إن في اوقات كتير بتضيع ورقة الجواز العرفي من الست.. او الراجل بياخذها منها.. وده معناه انها بتتهدل اكثر خاصة لو ولدت وحبث تقيد ابنها هاتدخل بقى في قضية نسب وسنين من الجهدلة.

س: طيب انا باسمع ان حد طلق مراته وبعدين راح ردها من غير ما هي

تعرف هو ده ينفع ؟

ج: الست لما تتطلق بيبقى لها فترة عدة إالي هيه في الشرع مدة ثلاث حيضات.. وعموما الناس بتحسبها ثلاث شهور.. وفي المدة ديه هي بتبقى لسه على ذمة جوزها.. يعني يقدر يرجعها تاني في أي وقت قبل فترة العدة ما تخلص. انما لو خلصت عدتها.. فعشان يرجعها لازم توافق وبعقد عليها

من جديد... بس ده في حالة الطلاق الرجعي.. يعني لما تبقى الطلقة الاولى أو الثانية.. أما لو طلقها الطلقة الثالثة فمينفعش خالص ترجعله.. عشان كده لو مات الزوج ومراته لسه في فترة العدة.. يعني طلقها قبل ما يموت انما عدتها ما خلصت.. بتورث فيه نصيبها زي ما الشرع قال.

س: أمان امي بقى جوزي لو طلقني ما يقدرش يرجعني غير لما وافق ؟

ج: لو جوزك طلقك وعدت فترة العدة ما يقدرش يجعك إلا لما توافقي.. وساعتها يتعمل عقد جديد.. لكن ده في الطلقة الولي والثانية.. أما الطلقة الثالثة.. ما ينفعش خالص يرجعك إلا لو اتجوزت غيره.. ولا قدر الله اطلقت منه.. وكمان لازم موافقتك على الرجوع لجوزك لو انت شارطة في القسيمة ان من حقت تطلقني نفسك وطلقت نفسك.. عشان ترجعيله.. لازم توافقي.. ومش بس كده.. كمان لو بريتي جوزك عشان يطلقك.. أو رفعت قضية طلاق وكسبتها.. أو حتى رفعت قضية خلع.. في كل الحالات ديه لازم توافقي عشان ترجعيله .

س: وايه الفرق بين قضية الخلع والطلاق؟

الخلع زي الطلاق على الابرء.. الفرق ان الطلاق على الابرء بيبقى عند المأذون.. وبالاتفاق.. ومابترجعش المهر للزوج.. أما الخلع فهو طلاق على الابرء لكن بحكم محكمة.. وفي الحالة دي بترجعي لجوزك مقدم المهر اللي انت خديته.. وبتطلبي الطلاق عشان كارهة العيشة معاها.. ومش مطلوب منك تقولي ليه ولا تثبتي اسباب كرهك لعيشتك معاها.. وده معناه كمان يبقى مش من حقت

تطالبى بنفقة عدة.. ولا متعة.. ولا مؤخر صداق.. ولازم تاخدي بالك ان فى الخلع المحكمة لازم تتدخل عشان تصلح بينكم.. وده كمان بيتثبت فى الورق.. وهى بتحاول تصلح بينكم مرة واحدة لو ما عندكوش اولاد.. ومرتين لوفيه اولاد.. وبتنهي المحكمة محاولات الصلح ديه فى خلال ستين يوم بكتيره.

أما التطلق فهو بالمحكمة برده.. بس لازم ببقى عندك سبب لطلب الطلاق.. وتثبتى ده ادام المحكمة.. وكمان لازم المحكمة تقتنع بيه.

س: وفي الخلع انا بتنازل عن العفش ؟

ج: عفشك اللي مكتوب فى القايمة مالوش دعوه بالخلع ده يعتبر كده زيه زي وصل الأمانة.. يعنى الرجل يا يرحللك عفشك يا يتحبس.. والقايمة دي بيكتبها أهل العروسة عند كتب الكتاب.. فيها كل مقتنيات الزوجة والعفش.

س: وانا لو مش عايزة اتنازل عن حاجة وعايزة اطلق للضرر اقدر اعمل ده امتى؟

ج: فى الحالة ديه لازم ترفعى قضية طلاق للضرر.. والضرر هنا يعنى مثلا إن جوزك دايمًا بيضربك وبميينك ادام الناس.. أو سايب البيت ومش قاعد فيه.. أو ما يبصرفش عليكى وعلى البيت.. وكمان لو راح اتجوز عليك واحدة تانية وده سبيلك ضرر.. أو انه صدر عليه حكم نهائى بالحبس ثلاث سنين أو أكثر.. بس فى الحالة ديه ما تقدريش ترفعى القضية غير بعد ما

يعدي سنة على حبسه.. وطبعاً في كل الحالات ديه لازم انت اللي تثبتي
الضرر اللي حصلك واللي مخليكي مش مستحتملة العيشة معاه.. وكمان
لازم القاضي يقتنع بالأسباب إلی قولتها.

كمان تقدري تطلبي الطلاق لو جوزك مصاب بعيب بدني.. أو عقلي مش
هايشفى منه.. أو عايز زمن طويل في العلاج.. وفي الحالات ديه اثبات
الاصابة أو المرض بيبقى من خلال الدكاترة والمستشفيات.

س: وهو انا لو اطلقت.. جوزي ملزم يوفري شقة؟

ج: طليقتك مش ملزوم يجيبك شقة تقعد في فيها بعد الطلاق.. لكن لو فيه
أطفال.. هو ملزم يجيب شقة للحضانة.. وانت باعتبارك حاضنة لاطفالك
من حقك انت واطفالك تقعدوا لوحكم في شقة الحضانة.

س: طبيب وسن الحضانة ده لحد امتي؟

ج: سن الحضانة دلوقتي بقى 15 سنة للولاد والبنات.. لكن كمان لما الولاد
يوصلوا لل15 سنة.. القاضي بيخيرهم يروحوا يقعدوا مع أبوهم ولا
يفضلوا مع امهم.. لحد ما البنت تتجوز والولد يبلغ سن الرشد اللي هو 21
سنة.. وخليك عارفة ان لو القاضي خلى العيال معاك بعد سن الحضانة
بيبقى مش من حقك تاخدي اجر الحضانة اللي هو جزء من النفقة .

وتحرم الأم من الحضانة إن كانت مريضة لا قدر الله مرض ما يخلهاش
قادرة ترعى ولادها.. أو إذا اتجوزت بعد الطلاق وترتب على ذلك إهمالها في

رعاية ولادها.. واللي بيقدر ده المحكمة.. ولو شافت ان الام ما بقتش
قادرة ترعى ولادها.. أو قصرت في رعايتهم.. بتتنقل الحضانة لأمها إذا
كانت موجودة أو أم الأب.. وبعد كده تيجي الخالات الاول وبعدين
العمات..

س: ينفع أخذ نفقة من طليقي بعد ما اطلقت منه؟

ج: لا طبعا انت بعد الطلاق ما بقتيش ليك علاقة بيه.. يعني بقتوا
اغراب عن بعض.. فهو يصرف عليك ليه.. انما حقوقك لو كان الطلاق
مش خلع ولا على الابراء.. فليكي نفقة العدة ونفقة المتعة ومؤخر الصداق.

س: إيه نفقة العدة ونفقة المتعة دي؟

ج: نفقة العدة دي هيه النفقة إلي بيدفعها الزوج لمطلقاته خلال فترة
العدة.. وده لو هوه إلي مطلقها.. ودي من حق الزوجة طول فترة العدة..
أما نفقة المتعة فدي بتحكم بيها المحكمة للزوجة إذا كان طلاقها مش
بالخلع ولا بالإبراء.. ودي بتكون من سنتين لخمسة.. وإلي بيحددها القاضي
حسب دخل الزوج.

س: ولو المحكمة حكمتلي بالخلع ده يعتبر تنازل عن نفقة الولاد؟

ج: لا طبعا نفقة الولاد ومصاريفهم على ابوهم.. وكمان العلاج ومصاريف
المدارس وده على قد مقدرة الاب.. اللي المحكمة بتحطه في اعتبارها وهي
بتحكم بالنفقة.

س: وهوه جوزي يقدر يطلبني في بيت الطاعة غصب عني؟

ج: اللي يقدر يعمله انه بيعتلك حاجة اسمها انذار طاعة.. وانت من حقك ترفعي قضية في المحكمة اسمها اعتراض على الطاعة في خلال 30 يوم من استلامك الانذار.. وده بيبقى في محكمة الاسرة.. وتحكم المحكمة في هذه الدعوى إما بقبول اعتراض الزوجة أو برفضه..

وفي حالة الرفض يحق للزوج إذا ما استمرت الزوجة في رفضها العودة لمسكن الزوجية أن يقيم دعوى جديدة أمام محكمة الأسرة باعتبارها ناشزا.. وفي حالة صدور حكم لصالحه في هذه الدعوى تسقط حقوق الزوجة المالية..

وممكن يتقبل طعن الزوجة في حالة إن الزوج مش موفر لها سكن مناسب .. حتى لو كانت راضية بالسكن ده في أول حياتهم.. مثلاً زي إيلي بتتجوز مع أم جوزها.

وفي الحالة دي بيبقى على الزوج يوفر سكن زوجية وينفق على الزوجة حتى وهيه في بيت أهلها.

ولو الزوجة ما قدمتش الاعتراض خلال المددة المحددة يسقط عنها نفقة الزوجية

